الجمهـــــورية الجزائريـــــة الديمقراطية الشعبيـــــة

وزارة الداخلية والجماعات المحلية — وزارة التربية الوطنية

01 جويلية 2010

منشور وزاري مشترك مؤرخ في .....

يتعلق بتحديد ترتيبات صرف المنحة المدرسية الخاصة لصالح الأطفال المتمدرسين المحرومين

إلى السيّدة والسادة الولاة

للاتصال بالسيّدات والسّادة:

- الولاّة المنتدبون
- رؤساء الدوائر
- مديري التربية بالولايات

الموضوع: ف/ي ترتيبات صرف المنحة المدرسية الخاصة لصالح المتمدرسين المحرومين.

المرجـــع: المرسوم الرئاسي رقم 01-238 المؤرخ في 12 غشت 2001.

عملا بمضمون المرسوم الرئاسي المذكور في المرجع أعلاه، المتضمن إحداث منحة مدرسية خاصة لصالح الأطفال المتمدرسين المحرومين، يهدف هذا المنشور الوزاري المشترك إلى توضيح وضبط الترتيبات العملية الهادفة إلى رفع العقبات التي تعرقل السير الحسن لعملية صرف المنحة في آجال تمكّن التلاميذ من اقتناء حاجياتهم الضرورية في لوقت المناسب استعدادا للموسم الدراسي.

إن هذا الإجراء الهادف قد لقي استحسانا كبيرا من طرف المجتمع بصفة عامة، والتلاميذ وأوليائهم بصفة خاصة، وهذا بفضل الإرادة الشخصية لفخامة السيّد رئيس الجمهورية

04 JUIL 2010

التي تجسد نظرته الشاملة للعمل التضامني وتكافؤ الفرص، والتي يجتهد كلّ المتدخلين من مختلف القطاعات لتجسيدها ميدانيا.

ولإعطاء فعالية أكثر لهذه العملية وتفادي بعض النقائص المسجلة في تسييرها، خاصة التأخر في صرف هذه المنحة الذي يسجّل في العديد من المناطق، يتعين عليكم السهر على إعطاء التوجيهات الضرورية لكل المعنيين بهذا الملف **قصد التكفل به في أحسن الظروف، و في آجال لا تتعدى نهاية شهر سبتمبر**، وذلك من خلال:

أولا: معرفة الفئات المعنية بالاستفادة من المنحة المدرسية:

في هذا الإطار، وللتذكير، يتعين على مختلف العاملين على معالجة هذا الملف أن يتقيدوا بأحكام المادة الثانية (02) من المرسوم الرئاسي المذكور في المرجع أعلاه، والتي تحدد الفئات من التلاميذ المتمدرسين المعنيين بالاستفادة من هذه المنحة، والتي تتلخص في الفئات الستّة (06) التالية:

- ✓ اليتيم،
- ✓ إبن أو بنت ضحية الإرهاب،
- ✓ المعوق،
- ✓ المنحدر من عائلة محرومة،
- ✓ من لا يتوفر لأوليائه أي دخل أو هم بصدد فقد حقوقهم على مستوى منظومة التأمين عن البطالة،
- ✓ من يقلّ دخل أوليائه الشهري عن ثمانية آلاف دينار (8.000دج).

يتبين من هذه الفئات أن الحالة الاجتماعية قابلة للتغيّر في أي وقت، لدى فئتين هما "فئة من لا يتوفر لأوليائه أي دخل أو هم بصدد فقد حقوقهم على مستوى منظومة التأمين عن البطالة" و فئة " من يقلّ دخل أوليائه الشهري عن ثمانية آلاف دينار (8.000دج)"، بحيث يمكن لولي تلميذ الذي لا يتوفر على أي دخل، أن يصبح عاملا يحوز دخلا أو مرتبا شهريا، كما يمكن لمن يقلّ الدخل الشهري لوليه عن ثمانية آلاف دينار، أن يرتفع دخله باعتبار الدخل غير مستقر وقابل للزيادة، **وعليه يجب على مديري المؤسسات التربوية ولجان الدوائر أخذ هذا المبدأ بعين الاعتبار أثناء تحيين وإعداد القوائم والمصادقة عليها.**

04 JUIL. 2010

2

ثانيا: تحيين القوائم السابقة وإعداد قوائم المتمدرسين الجدد:

إن الإجراءات العملية لاستفادة التلاميذ المحرومين من هذه المنحة تبدأ من **ضبط وتحيين القوائم المعتمدة خلال الموسم الدراسي السابق والمصادق عليها من طرف لجان الدوائر، من أجل مطابقتها مع الوضعية الجديدة للمتمدرس**، خاصة مع احتمال تغيّر الحالة الاجتماعية للمتمدرس، أو انتقاله من طور دراسي إلى آخر، أو تحوله من مؤسسة إلى أخرى، بحيث يترتب عن ذلك ضرورة التنسيق بين المؤسسات التربوية لتفادي تكرار أسماء التلاميذ في أكثر من قائمة، أو تفادي استفادة التلاميذ المفصولين نهائيا عن الدراسة.

في هذا الصدد، فإن عملية ضبط وتحيين القوائم المعتمدة خلال الموسم الدراسي السابق يضطلع بها مدراء المؤسسات التربوية التي يتمدرس بها التلاميذ المعنيين، حسب الفئات الاجتماعية المذكورة اعلاه، والمنصوص عليها في المرسوم الرئاسي المذكور.

أما بخصوص التلاميذ المعنيين بالانتقال من مؤسسة إلى أخرى أو من طور إلى آخر، فإن قوائمهم تحوّل مع ملفاتهم التراسية بمناسبة انتقالهم أو تحويلهم، لتتكفل المؤسسات التربوية المستقبلة بتقديم تلك القوائم إلى لجنة الدائرة.

بالنسبة للمتمدرسين الجدد، يتم إيداع ملفات الاستفادة من هذه المنحة تزامنا مع الدخول المدرسي، ليتكفل مدير المؤسسة المستقبلة (المدارس الابتدائية) بضبط القوائم الأولية للتلاميذ المحرومين وإرسالها إلى لجنة الدائرة مباشرة بعد الدخول المدرسي.

ثالثا: آجال تحويل القوائم الأولية إلى لجان الدوائر:

إن إعداد وتحيين القوائم الأولية من طرف مدراء المؤسسات التربوية يعقبه عمل لا يقل أهمية عن عملية الإعداد والتحيين، **يتمثل في دراسة الملفات والمصادقة على تلك القوائم من طرف لجان الدوائر التي أحدثت خصيصا لهذه العملية، وعليه يتعين على مدراء المؤسسات التربوية تحويل القوائم الأولية الخاصة بالمتمدرسين المستفيدين خلال الموسم الدراسي السابق،**

04 JUIL 2010

والتي يتم تحيينها، إلى لجان الدوائر قُبَيْل الدخول المدرسي، من أجل إعطاء الوقت الكافي لهذه اللّجان للتحقيق فيها والمصادقة عليها.

أما بخصوص قوائم المتمدرسين الجدد، فمن الضروري على مدراء المؤسسات التربوية المستقبلة (المدارس الابتدائية) العمل على إتمامها بالتزامن مع موعد الدخول المدرسي وتحويلها إلى لجان الدوائر في الآجال القصوى.

رابعا: دراسة الملفات والمصادقة على القوائم من طرف لجان الدوائر:

المادة الثالثة (03) من المرسوم الرئاسي رقم 01-238 الذي أحدث منحة مدرسية خاصة لصالح الأطفال المتمدرسين المحرومين، حددت تكوين لجنة الدائرة المخول لها دراسة ملفات المتمدرسين المحرومين والمصادقة على القوائم النهائية للمستفيدين، **فبالإضافة إلى رئيس الدائرة الذي يترأس هذه اللّجنة، تتكون هذه الأخيرة من:**

- **رئيس المجلس الشعبي البلدي،**
- **مسؤول المكتب البلدي للنشاط الاجتماعي،**
- **ممثل جمعية أولياء التلاميذ المعنية.**

إن تركيبة هذه اللّجان تهدف إلى اضطلاع الهيئات التي لها احتكاك مباشر بالمواطن بصفة عامة، وبالفئات المقصودة بالعملية بصفة خاصة، وهذا ما يضفي طابع الشفافية والإنصاف من جهة، واستغلال عامل الوقت لإتمام العملية في آجالها القصوى، خاصة وأن مكاتب النشاط الاجتماعي بالبلديات تتوفر على إحصائيات دقيقة تخص الفئات المعوزة بإقليم البلدية.

وعليه، فإن لجان الدوائر هذه، مدعوة للسهر على إتمام التحقيقات اللاّزمة حول ملفات المعنيين، والمصادقة على القوائم النهائية للمستفيدين **في أقصر الآجال**، وذلك تمهيدا لتحويلها إلى المؤسسات التربوية المعنية قصد صرف المنحة لمستحقيها مباشرة بعد موعد الدخول المدرسي.

خامسا: صرف المنحة المدرسية لفائدة المتمدرسين المستحقين:

إن مديري المؤسسات التربوية المكلفة بتسديد المنحة المدرسية مدعوون لضبط عملية صرف هذه المنحة على مستحقيها، وفق القوائم النهائية المصادق عليها من طرف لجان الدوائر،

0 4 JUIL 2010

وقصد إتمام العملية في أحسن الظروف وفي آجالها المناسبة للدخول المدرسي، فإن توفير السيولة المالية المناسبة في المؤسسات التربوية وفي المواعيد المناسبة، يعدّ أمرا ضروريا لتفادي عرقلة هذه العملية.

إن العملية الإعلامية والتحسيسية ضرورية لتجسيد وإنجاح هذه العملية التضامنية، سواء فيما يتعلق بالفئات المقصودة بهذه المنحة، أو بآجال إيداع الملفات لدى المؤسسات التربوية أو مواعيد صرف المنحة، خاصة وأن هذه العملية تتزامن مع فترة العطلة الصيفية، وعليه فإن اللّجوء إلى العمل الجواري لجمعيات أولياء التلاميذ من جهة، والاستعانة بالإذاعات المحلية من جهة أخرى يعدّ من الوسائل الناجعة في تحقيق هذه العملية التحسيسية.

وفي الأخير، واعتبارا لما تكتسيه هذه العملية التضامنية من أهمية بالغة، فمن الضروري إيلائها العناية الكبيرة، وموافاة مصالح الوزارتين بتقارير نهائية ومفصلة حول ظروف سيرها.

وزير الداخلية والجماعات المحلية

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

الحسو ولد قابلية

وزير التربية الوطنية

وزارة التربية الوطنية

وزير التربية الوطنية

امضاء: بوبكر بن بوزيد

04 JUIL 2011